التَّدْرِيبُ ٦ امْلَأْ الفَرَاغَاتِ بِالكَلِمَاتِ الآتِيَةِ

أَشْهُرٍ	الـحِدَادِ	يُسَنُّ	تَكَلُّفٍ
عَدَمِ	النُّزْهَةِ	مَاتَ	يَتْرُكَ

١ ( ) أَنْ نَقُوْلَ لِتَعْزِيَةِ أَهْلِ الـمَيِّتِ «إِنَّ للهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى .....».

٢ يُسْمَحُ لِأَهْلِ المَيِّتِ البُكَاءُ بِلَا ( ) .

٣ مِنْ الحِدَادِ لِلمُصَابِ بِالـمَيِّتِ أَنْ ( ) التَّنَزُّهَ خَارِجَ البَيْتِ.

٤ عِنْدَمَا ( ) إِبْرَاهِيمُ بَكَى الـحَبِيبُ الـمُصْطَفَى ﷺ.

٥ مُدَّةُ الحِدَادِ لِلزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةُ ( ) وَعَشَرَةُ أَيَّامٍ.

٦ النَّدْبُ وَالصَّرْخُ دَلِيلٌ عَلَى ( ) الرِّضَا بِالقَدَرِ.

٧ يُسْمَحُ تَرْكُ التِّجَارَةِ أَوْ الخُرُوجُ لِـ ( ) أو نَـحْوُ ذَلِكَ حُزْنًا عَلَى الـمَيِّتِ.

٨ أَمَّا الـحَامِلُ فَمُدَّةُ ( ) عَلَى زَوْجِهَا إِلَى أَنْ تَلِدَ.

راجع الكتاب المقرر، الصفحة ١٨٩

LIVEWORKSHEETS